

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
جماعة أهل أنجاد

عدد 447
17

قرار لرئيس مجلس جماعة أهل أنكاد يتعلق بتنظيم إدارة الجماعة
وتحديد اختصاصاتها

عدد : 23 بتاريخ : 05 يونيو 2017

إن رئيس مجلس جماعة أهل أنجاد
* بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015)
بتنفيذ القانون رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.
* بناء على الدورية الوزارية رقم 43 بتاريخ 28 يوليو 2016 حول تنظيم إدارات الجماعات.
* بناء على مقرر مجلس جماعة أهل أنجاد المتخذ خلال الدورة الاستثنائية الأولى. المنعقدة
بتاريخ 07 مارس 2017 القاضي بالمصادقة على تنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها.
* و بعد تأشيرة والي جهة الشرق، عامل عمالة وجدة أنكاد.

بقرر ما يلي :

* المادة الأولى: الموضوع

يتم تنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها بموجب هذا القرار طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي
رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وللنصوص القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل.

* المادة الثانية : إدارة الجماعة

تتضمن إدارة الجماعة على مديرية للمصالح الجماعية.

* المادة الثالثة: مديرية المصالح الجماعية

تسند مديرية المصالح الجماعية إلى مدير يتم تعيينه طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم

113.14 السالف الذكر وخاصة المادة 127 منه

يساعد المدير رئيس المجلس في ممارسة صلاحياته ويتولى تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته الإشراف على إدارة الجماعة وتنسيق العمل الإداري بمصالحها والعمل على حسن سيره طبقا لمقتضيات المادة 128 من القانون التنظيمي رقم 113.14 السالف الذكر.

وتتكون مديرية المصالح من المصالح التالية :

- مصلحة التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات

- مصلحة الشؤون المالية

- مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية

المادة الرابعة: مصلحة التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات

تناط بمصلحة التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات القيام بالمهام المرتبطة بتدبير الممتلكات والآليات والتخطيط وبرنامج عمل الجماعة وتدبير المجال وشؤون البيئة والتعمير والأشغال والصيانة والدراسات والصفقات .

وتشتمل هذه المصلحة لهذا الغرض على المكاتب التالية :

- مكتب الممتلكات والآليات و الدراسات والصفقات و الأشغال والصيانة

- مكتب التخطيط وتدبير المجال وشؤون البيئة والتعمير

- مكتب الشرطة الإدارية والشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية

المادة الخامسة: مصلحة الشؤون المالية

تناط بمصلحة الشؤون المالية : القيام بالمهام المرتبطة بتدبير الموارد المالية

و الميزانية والمحاسبة

وتشتمل هذه المصلحة لهذا الغرض على المكاتب التالية :

- مكتب الموارد المالية

- مكتب المالية و الميزانية

- مكتب الحسابات

المادة السادسة: مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية

تناط بمصلحة مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية القيام بالمهام المرتبطة بتدبير الموارد البشرية وشؤون الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق و شؤون المجلس و الأرشيف والتوثيق.

وتشتمل هذه المصلحة لهذا الغرض على المكاتب التالية :

- مكتب الموارد البشرية

- مكتب الحالة المدنية

- مكتب المصادقة على الوثائق

- مكتب شؤون المجلس

- مكتب التوثيق و الأرشيف

المادة السابعة: التنفيذ

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه.

حرر بجماعة أهل أنجاد. في 07 مارس 2017

إمضاء رئيس المجلس

أشعر عليه
29 مارس 2017
وجدة في:

تأشير السيد الوالي



الرئيس

إمضاء : حضوري عبد القادر



عن والي جهة الشرق
عامل عمالة وجدة - أنكاد وبفويض منه
الكاظم العام

إمضاء : عبد الرزاق الكورجي